

قرار

إن رئيس البلدية المزونة ,
بعد إطلاعها على الدستور ,
وعلى مجلة الجماعات الصادرة بمقتضى القانون الأساسي عدد 29 المؤرخ في 09 ماي 2018 و خاصة
الفصل 240 منها .
وعلى القانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 المتعلق بترتيب حفظ الصحة و على
جميع النصوص التي نقحته و تمتته و خاصة القانون عدد 30 لسنة 2016 و المؤرخ في 05 أفريل
2016 .
و على الأمر عدد 631 لسنة 1985 المؤرخ في 23 أفريل 1885 المتعلق بإحداث بلدية المزونة .
و على منشور السيد وزير الدولة لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية و الحكومة
و مقاومة الفساد عدد 1 لسنة 2020 المؤرخ في 10 مارس 2020 حول اتخاذ الاحتياطات اللازمة
بالبهاكل العمومية للتوقي من انتشار فيروس كورونا المستجد .
و على منشور السيد وزير الشؤون المحلية عدد 4 لسنة 2020 المؤرخ في 10 مارس 2020 المتعلق
بتدعيم إجراءات التوقي من انتشار الفيروس كورونا .
و على محضر تنصيب المجلس البلدي لبلدية المزونة بتاريخ 05 جويلية 2018 .
- قرر ما يلي -

الفصل الأول : يتم غلق قاعة الأفراح الكائنة بطريق صفاقس – المزونة و ذلك لتفادي انتشار
الفيروس كورونا و حفاظا على صحة رواد هذا الفضاء إلى حين إشعار آخر .

الفصل الثاني : كل مخالفة لمقتضيات هذا القرار يتعرض صاحبها إلى خطية مالية يقع ضبطها بقرار .

الفصل الثالث : الكاتب العام لبلدية المزونة ورئيس مركز الحرس الوطني بالمزونة و أعوان
الشرطة البيئية مكلفون بتنفيذ هذا القرار .

المزونة في 2020/03/14

رئيس بلدية المزونة

فتحي بنعمر

رئيس بلدية المزونة
فتحي بنعمر

